

تاج العروس من جواهر القاموس

وقال ابن شُميل : النَّقَّاحُ الماءُ الكثيرُ يَنْدِبُطه الرَّجْلُ في المَوْضعِ الذي لا ماءَ فيه . وفي الحديث أَنَّهُ شَرِبَ مِنْ رُومَةٍ فَقَالَ هَذَا النَّقَّاحُ هُوَ الماءُ العَذْبُ الذي يَنْقَحُ العَطَشَ أَي يَكْثُرُهُ بِبُرْدِهِ . وَرُومَةٌ : بئرٌ بالمدينة . وقال أَبُو العباس : النَّقَّاحُ : النَّوْمُ في العافيةِ والأَمْنِ . والنَّقَّاحُ : الضَّرْبُ على الرَّأسِ بِشَيْءٍ صُلْبٍ . نَقَّحَ رَأْسَهُ بالعصا وبالسَّيفِ كَمَدَعَ : ضَرَبَ . وقيل : هو الضَّرْبُ على الدِّماغِ حتَّى يَخْرُجَ مَخْضُهُ يقال : نَقَّحَ دِمَاغَهُ ونَقَّفَهُ : كَسَّرَهُ . قال العجَّاجُ : .

لَعَلِمَ الأَقْوَامُ أَنِّي مِفْئِخٌ ... لِيَهَامَهُمْ أَرُضُّهُ وَأَنْقَحُ وانْتَقَحَ المِخَّ ونَقَّحَهُ : اسْتَخْرَجَهُ . وعن أَبِي عَمْرٍو : طَلَّيْمٌ أَنْقَحُ إِذَا كَانَ قَلِيلَ الدِّمَاغِ . وَأَنْشُدَ لَطَلِقِ بْنِ عَدِيِّ : .
حتَّى تَلْقَى دَفًى إِحْدَى الشُّمَّحِ ... بِالرُّمُجِ مِنْ دُونَ الطَّلِيمِ الأَنْقَحِ
وناقَهُ نَقَّحَةً محرَّكةً : تَشَّاقَلُ في مَشْيِهَا سِمَانًا . والنَّقَّاحُ كَرُمَانٍ : مُقَدِّمُ القَفَا مِنَ الأُذُنِ والخُشَّاءِ .
نكح .

نَكَحَهُ فِي حَلْقِهِ نَكَحًا كَمَدَعَهُ : لَهَزَهُ يَمَانِيَةً .

نوخ .

تَنَوَّخَ الجَمَلُ النَّاقَةَ : أَبْرَكَهَا لِلسَّفَادِ والضَّرَابِ كَأَنَّا هَمَّا لِيَرْكَبَهَا فاستناخت° : بَرَكَتْ وَنَوَّخَهَا فَتَنَوَّخَتْ° واستناخ الفحلُ النَّاقَةَ وتَنَوَّخَهَا : أَبْرَكَهَا ثم ضَرَبَهَا . وعن ابن الأعرابي° : تَنَوَّخَ الفحلُ النَّاقَةَ فاستناخت° وتَنَوَّخَتْ . ولا يُقَالُ نَاخَتْ° ولا أَنَاخَتْ° قال شيخنا : وحكى أَرَبَابُ الأَفْعَالِ أَنَاخَتْ الجَمَلُ : أَبْرَكَتَهُ فَأَنَاخَ الجَمَلُ نَفْسَهُ وفيه استعمالٌ أَفْعَلٌ لازماً ومتعدِّياً وهو كثيرٌ وقال ابن الأعرابي° : يقال أَنَاخَ رُبَاعِيًّا° ولا يقال ناخ ثُلَاثِيًّا° . والنَّوَّخَةُ : الإِقَامَةُ . والمُنَاخُ بالضَّم : مَبْرَكُ الإِبْلِ وهو المَوْضعُ الذي تُنَاخُ فِيهِ الإِبِلُ . وفي الحديث مَنَى مُنَاخٌ مَنَى مَنَزَلَ . وَرَوِيَ بِفَتْحِ المِيمِ أَيضًا . قال شيخُنَا : وَيَأْتِي مَصْدَرًا كالإِنَاخَةِ° واسمُ مَفْعُولٍ على حقيقته واسمُ زمانٍ لأنَّ المَفْعُولَ مِنَ المَزِيدِ يَأْتِي لِلجَوْهَةِ الأَرْبَعَةِ على ما عُرِفَ في مباديء الصَّرْفِ .
والمُنْدِيخُ : الأَسَدُ . والنَّائِخَةُ : الأَرْضُ البَعِيدَةُ أو هي النَّابِخَةُ بالموحَّدة وقد

سَبِقَ . وَنَوَّخَ اللّهُ الأَرْضَ طَرُوقَةً لِلْمَاءِ أَي جَعَلَهَا مما تُطِيقُه وهو مَجَازٌ .
وَذُو مَنَاحٍ كَمَنَارٍ : لَهَيِّعَةَ بنُ عَبْدِ شَمْسٍ قَيْلٌ مِنَ الأَقْيَالِ . وَتَنُوحُ
قَبِيلَةٌ ذُكِرَ فِي تَنخٍ وَوَهْمَ الجَوْهَرِيِّ وَقَد مَرَّ فِي الفُوقِيَّةِ فَلِيَنْظُرَ هُنَاكَ . وَفِي
الأَسَاسِ : وَمِن المَجَازِ أُنَاحَ بِهِ البَلَاءُ وَالدُّلُّ وَهَذَا مُنَاحٌ سَوَاءٌ لِلْمَكَانِ غَيْرِ
المَرَضِيِّ .

فصل الواو مع الخاء المعجمة .

وبخ .

وَبَّخَهُ بِسُوءٍ تَوَبَّيخًا إِذَا لَامَهُ وَعَذَلَهُ وَأَبَّخَهُ لُغَةً فِيهِ عَنِ ابْنِ
الأَعْرَابِيِّ قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : أُرِي هَمْزَتَهُ بِدَلَالٍ مِنَ الواوِ وَهُوَ مَذْكُورٌ فِي الهمزة .
وَوَبَّخَهُ : أُنزِبَهُ وَهَدَّ دَه . وَالْوَبَّخَةُ . العَذَلَةُ المُحَرِّقَةُ قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ .
الأَصْلُ فِي الوَبَّخَةِ الوَمَّخَةُ فَقَلْبَتِ البَاءُ مِيمًا لِقُرْبِ مَخْرَجِيهِمَا .
وَتَخ .

وَتَخَّه بِالْعَصَا : ضَرَبَهُ بِهَا . وَالْوَتَّخَةُ مُحَرَّكَةٌ : الوَحْلُ . وَعَنِ ابْنِ
الأَعْرَابِيِّ : يُقَالُ : مَا أَغْنَى عَنِّي وَتَخَّه : شَيْئًا : رَوَاهُ بِالحَاءِ وَبِالخَاءِ .
وَالْمِتَّخَةُ بِالكسْرِ كَالْمِتَّيخَةُ . قَالَ شَيْخُنَا : هَذَا اللَّفْظُ قَدْ وَرَدَ فِي الحَدِيثِ وَذَكَرَ
أَهْلُ الغَرِيبِ فِيهِ لُغَاتٍ اسْتَوْعَبَهَا الزُّمَّشَرِيُّ فِي الفَائِقِ وَأَوْرَدَهَا ابْنُ الأَثِيرِ فِي
النِّهَايَةِ فَقَالَ : هَذِهِ اللَّفْظَةُ قَدْ اخْتَلَفَ فِي ضَبْطِهَا فَقِيلَ بِكسْرِ المِيمِ وَتَشْدِيدِ التَّاءِ
وَبِفَتْحِ المِيمِ مَعَ التَّشْدِيدِ وَبِكسْرِ المِيمِ وَسُكُونِ التَّاءِ قَبْلَ اليَاءِ وَبِكسْرِ المِيمِ وَتَقْدِيمِ
اليَاءِ السَّاكِنَةِ عَلَى التَّاءِ . قَالَ الأَزْهَرِيُّ وَهَذِهِ كَلِمَةٌ أُسْمَاءٌ لِجَرِيدِ الذُّخُلِ
وَأَصْلُ العُرْجُونِ وَقِيلَ : هِيَ اسْمُ العَصَا وَقِيلَ : القَضِيبُ اللَّيِّنُ الدَّقِيقُ . وَقِيلَ : كَلِمَةٌ
مَا ضُرِبَ بِهِ مِنْ جَرِيدٍ أَوْ عَصَا أَوْ دَرَّةٍ . وَأَوْتَخَّتْ مَنِّي : بَلَغَتْ مَنِّي
الجَهْدَ قَالَ ثَعْلَبٌ : اسْتَجَازَ ابْنُ الأَعْرَابِيِّ الجَمْعَ بَيْنَ الحَاءِ وَالخَاءِ هُنَا لِتَقَارُبِ
المَخْرَجِينَ . قَالَ : وَالصَّوَابُ أَوْتَحَا أَي قَلَّلَ أَوْ أَقَلَّ .